



نائب رئيس الجامعة

لشؤون البحث العلمي والدراسات العليا

التاريخ :

٥٢٤

قرار رقم (د) ج

رئيس جامعة دمشق ،

بناءً على قانون تنظيم الجامعات رقم ٦ / لعام ٢٠٠٦

وعلى أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات الصادرة بالمرسوم رقم ٢٥٠ / لعام ٢٠٠٧ و خاصة المادة ١٢٧
وعلى قرار رئاسة جامعة دمشق ذي الرقم ٨٧٧ / ٤ / ١٦ ، المتضمن التفويض إلينا بممارسة عدد من الصالحيات .
يقرر

المادة الأولى : مع مراعاة أحكام المادة ٩٣ / من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وبخاصية الفقرة (أ) والفقرة (ب) منها ، يحال على لجنة الانضباط كل من الطلاب الذين ثبت تسجيلهم في جامعة دمشق في العام الدراسي ٢٠١٩/٢٠١٨ ، والمبين فيما يلي أسماؤهم
واسم كلية ونوع المخالفة المرتكبة .

اسم الطالب	اسم الكلية	السنة	اسم المقرر	نوع المخالفة	تاريخ المخالفة
عمار فاروق البيطار	دراسات قانونية	الثالثة	القانون التجاري	العش	٢٠١٩/٧/١١
آيات خالد رياح	دراسات قانونية	الثالثة	القانون التجاري	العش	٢٠١٩/٧/١١
قاسم مطر الخضر	دراسات قانونية	الثالثة	القانون التجاري	العش	٢٠١٩/٧/١١
حازم سامي فرج	دراسات قانونية	الثالثة	القانون التجاري	العش	٢٠١٩/٧/١١
عماد محمد ابراهيم	دراسات قانونية	الثالثة	القانون التجاري	العش	٢٠١٩/٧/١١
رغدان محمد الخليل	دراسات قانونية	الثالثة	القانون التجاري	العش	٢٠١٩/٧/١١
ربيع محمد صافي	دراسات قانونية	الثالثة	القانون التجاري	العش	٢٠١٩/٧/١١
سندس خلف العكلة	دراسات قانونية	الثالثة	القانون التجاري	العش	٢٠١٩/٧/١١